- إِذا نلتَ الإِمارةَ فاسمُ فيها ... إِلى العلياءِ بالحسبِ الوثيقِ .
- فكل إِمارةٍ إِلا قليلاً ... مغيرةُ الصديقِ على الصديقِ .
- ولا تكُ عندَها حُلْواً فتحسى ... ولا مراً فتشبَ في الحلوقِ .

أبو زبيد الطائي